

ما حكم صيام غير المحجبة أو التي لا تصلي؟



أبوظبي: آية الديب

أكد مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي في فتوى حول صيام غير المحجبة أو التي لا تصلي، أن المرأة المسلمة يجب عليها أن تصوم شهر رمضان المبارك، ويحرم عليها الفطر إلا عند وجود عذر يبيحه لها.

وكونها: لا تلتزم بالحجاب، أو تقصر في صلاتها، لا يسقط عنها فرض الصيام الذي هو ركن من أركان الإسلام؛ بل لعلّ التزامها بالصيام يكون سبباً في إقبالها على الله والالتزام بما فرض عليها من المحافظة على الصلاة أو الالتزام بالحجاب، نسأل الله تعالى أن يوفقنا جميعاً لطاعته ومرضاته